ومن المعادن، والملاحة...».[1073] (924) الكافي: عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول ا تعالى: (واعلموا أنّما غنمتم من شيء فأن  خمسة وللرسول ولذي القربى) [1074] قال: «هم قرابة رسول ا (صلى ا عليه وآله). والخمس ، وللرسول، ولنا».[1075] الفرع الثامن أنّ سهم الفارس وفرسه من الغنائم عن طريق أهل السنّة: (925) المصنّف: عن ابن عبّاس: «أنّ النبي (صلى ا عليه وآله) جعل للفارس ثلاثة أسهم: سهماً له، وسهمين لفرسه».[1076] (926) مسند أحمد: عن عبد ا بن عمران: (أنّ) النبي (صلى ا عليه وآله) قسّم في النفل للفرس سهمين، وللرجل سهماً.[1077] (927) المعجم الكبير: عن أبي كبشة الأنماري، قال: لمّا فتح رسول ا (صلى ا عليه وآله) مكّة، كان الزبير بن العوام على المجنبة اليسرى، وكان المقداد على المجنبة اليمنى، فلمّا دخل رسول ا (صلى ا عليه وآله) مكّة وهدأ الناس، جاءا بفرسيهما، فقام رسول ا (صلى ا عليه وآله)، فمسح الغبار عن وجههما بثوبه، وقال: «إنّي جعلت للفرس سهمين، وللفارس سهماً، فمن نقصّها نقصّه ا».[1078]